مرسوم بتحديد لائحة أيام الأعياد المؤداة عنها الأجور في النشاطات الفلاحية وغير الفلاحية

صيغة محينة بتاريخ 14 ديسمبر 2023

مرسوم رقم 2.04.426 صادر في 16 من ذي القعدة 1425 (29 ديسمبر 2004) بتحديد لائحة أيام الأعياد المؤداة عنها الأجور في النشاطات الفلاحية وغير الفلاحية.

كما تم تعديله بـ:

- مرسوم رقم 2.23.1000 صادر في 21 من جمادى الأولى 1445 (14 ديسمبر 2023)، الجريدة الرسمية عدد 7256 بتاريخ 30 جمادى الأولى 1445(14 ديسمبر 2023)، ص 10876؛

## مرسوم رقم 2.04.426 صادر في 16 من ذي القعدة 1425 (29 ديسمبر 2004) بتحديد لائحة أيام الأعياد المؤداة عنها الأجور في النشاطات الفلاحية وغير الفلاحية 1.

الوزير الأول،

بناء على القانون رقم 65.99 المتعلق بمدونة الشغل والصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 65.99 المتعلق بمدونة الشغل والصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1424 بتاريخ 14 من رجب 1424 (11 سبتمبر 2003) ولاسيما المادة 217 منه؛ وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري المنعقد بتاريخ 9 ذي القعدة 1425 ديسمبر 2004)،

رسم ما يلي:

## المادة الأولى<sup>2</sup>

تعد أيام 11 يناير (ذكرى تقديم وثيقة الاستقلال) و14 يناير (رأس السنة الأمازيغية) وفاتح ماي (عيد الشغل) و30 يوليو (عيد العرش) و14 أغسطس (يوم وادي الذهب) و20 أغسطس (ذكرى ثورة الملك والشعب) و21 أغسطس (عيد الشباب) و6 نوفمبر (عيد المسيرة الخضراء) و18 نوفمبر (عيد الاستقلال) وعيد الفطر وعيد الأضحى وفاتح محرم وعيد المولد النبوي، أعيادا رسمية معطلة ومؤداة عنها الأجور في النشاطات الفلاحية وغير الفلاحية.

## المادة الثانية

تنسخ مقتضيات المرسوم رقم 2.62.101 الصادر في 23 من رمضان 1381 (28 فبراير 1962) بتحديد قائمة أيام الأعياد المؤداة عنها الأجور في المقاولات والمؤسسات والمجموعات والأشخاص المنصوص عليها في القسم الأول من الكتاب التمهيدي للقانون السالف الذكر رقم 65.99.

## المادة الثالثة

يسند إلى وزير التشغيل والتكوين المهني تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

<sup>1 -</sup> الجريدة الرسمية عدد 5279 بتاريخ 21 ذو القعدة 1425 (3 يناير 2005)، ص 6.

<sup>-</sup> تم تغيير العنوان أعلاه، بمقتضى المادة الثانية من المرسوم رقم 2.23.1000، السالف الذكر.

<sup>2 -</sup> تمت إضافة راس السنة الأمازيغية، بمقتضى المادة الأولى من المرسوم رقم 2.23.1000، سالف الذكر.

حرر بالرباط في 16 من ذي القعدة 1425 (29 ديسمبر 2004).

الإمضاء: إدريس جطو.

وقعه بالعطف:

وزير التشغيل والتكوين المهني،

الإمضاء: مصطفى المنصوري.